

398542 - أخذ جائزة المسابقة دون أن ينفذ شرطها، فماذا يلزمه؟

السؤال

دخلت مسابقة، وأظن أن من شروطها أن أستمع لمقاطع تعليمية، ثم اختبر عليها، أنا لم أستمع لها إلا بعدما اختبرت بفترة طويلة، على كل حال اختبرت، وأنا لم أشاهدها، وفزت بالكتاب دون أن أستمع للمقاطع، وأخذت الكتاب، فهل هو حلال لي؟ وإن كان محرماً، ماذا أفعل بالكتاب وصلني من دولة غير دولتي؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان من شرط المسابقة الاستماع للمقاطع التعليمية، وأنت لم تسمعها، فلا يحل لك دخول المسابقة، ولا أخذ الجائزة؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ) رواه أبو داود (3594) وصححه الألباني في "صحيح أبي داود".

وحيث نجحت في الاختبار وفزت بالجائزة فعليك التحلل من الجهة القائمة على المسابقة، فتخبرهم بحقيقة الحال وأنت استعمت للمقاطع بعد مدة، فإن سمحوا لك بالكتاب فهذا لهم، وإن طبوا رده لزمك ذلك.

والله أعلم.